



## القياس في القراءات المتواترة

محمد خالد محمد سعيد علي\* و بديع السيد اللحام

قسم علوم القرآن والحديث، كلية الشريعة، جامعة دمشق، سوريا

\*Email: kholabi72@gmail.com

### الملخص

هدف البحث إلى تبيان معنى القياس في القراءات، ويزيل الشبه فيما يثيره أعداء المسلمين حوله، ويبرز حقيقة القياس في القراءة، ويقرن ذلك بالنصوص والأدلة المناسبة، واستخدام لتحقيق أهدافه المنهج الوصفي، والمنهج التاريخي، والمنهج المقارن. وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها: القراءات المتواترة التي نقلت إلينا بالتواتر لم تكن ناتجة إلا عن نقل أو رواية أو أثر، القياس المطلق في القراءات المتواترة قياس ممنوع؛ لأن القراءة سنة متبعة تعتمد على النقل والمشافهة، ولا أصل له في القراءات، والقراءة به ممتنعة البتة. أما ما كان من قياس قائم على أصل معتمد، أو إجماع منقذ، أو دعت إليه ضرورة عند عدم النص، فمقبول، ولا يسمى عندها قياساً على الوجه الاصطلاحي، ومهما كان الداعي للقياس في القراءة، فإنه لا يمكن إلا أن يكون من جملة المرويات التي جاءت بالأثر والنقل.

الكلمات المفتاحية: الأصول المقبولة، داعي القياس، الرواية، القياس المطلق، النقل.

### المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ... الحمد لله على نعمة القرآن الكريم الذي جعله الله الحبل المتين، والنور المبين، والصراط المستقيم، لا تزيغ به الأهواء ولا تلتبس به الألسنة، ولا تشبع منه العلماء، ولا تملأ الأتقياء، ولا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، من تمسك به نجا ومن تركه من جبار قصمه الله،

ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي لم يغمض عن بيان الذكر طرفاً، ولم ينقص من القرآن حرفاً، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، صلوات ربي وسلاماته عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، صلاة دائمة إلى يوم الدين وبعد:

فإن علوم القرآن الكريم من أشرف العلوم، وطلبها من أفضل القربات إلى الله ﷻ، كيف لا وقد تعلقت بكلام الله ﷻ، وشرف المتعلق من شرف المتعلق، ولذلك عني بها العلماء وكثرت فيها مؤلفاتهم، فكان من بين تلك العلوم الشريفة علم القراءات الذي من الله به على هذه الأمة، وجعله آيةً للبلغاء والفصحاء، وخفف به عن الألسنة، وحفظه ﷺ من الزيغ والتحريف بالنقل والتواتر، والسند والرواية.

### مشكلة الدراسة

دارت أسئلة كثيرة حول معنى القياس في القراءات، ومبنى ذلك القياس، وأصله ومستنده، وحاول بعض أعداء الإسلام من الذين يخوضون في تواتر تلك القراءات، التعرض لعدالة وأمانة أولئك القراء العشرة بحجة أنهم قاسوا تلك القراءات وابتدعوها بالاجتهاد، فوجدت من الخير أن أبحث في هذا الأمر، وأن أخوض في تلك النصوص والنقول المتعلقة فيه، فكان ذلك بفضل الله تعالى - هذا البحث بعنوان: القياس في القراءات المتواترة.

### أهداف الدراسة

أما أهداف البحث فإنها يمكن أن تجمل في بيان معنى القياس في القراءات، وإزالة الشبه فيما يثيره أعداء المسلمين حوله، وإبراز حقيقة القياس.

### أهمية الدراسة

تأتي أهمية البحث من كونه يبحث في علم القراءات، ويبين سنيّة القراءة واتباع الأثر فيها والنقل، ويحقق في مسألة القراء فيما اجتهدوا في قراءاتهم، فكم نسمع اليوم عن مدّعٍ مشككٍ في تلك القراءات، وأنها من ابتكار أولئك الذين

استحسنوا قراءة على أخرى، أو قاسوا حرفاً على آخر في قراءاتهم، فكانت بعض قراءاتهم بالقياس. فما مفهوم القياس؟ وعلى ماذا بنى أولئك القراء قراءاتهم؟ وما حقيقة القياس في القراءات؟ وهل كانت قراءتهم بالنقل والسند والأثر؟ أم بالرأي والقياس والاجتهاد؟

من هنا تأتي أهمية هذا البحث ومكانته، ومن هنا وجدت نفسي مدفوعاً إلى العمل في هذا البحث، رغبة في تحصيل الأجر والثواب، وأملاً في كشف وبيان الحقيقة الدامغة في كُنْه تلك القراءات والمبادئ التي قامت عليها، سائلاً الله تعالى التوفيق والسداد.

### الدراسات السابقة

لم أعلم أنَّ أحداً قام بدراسة القياس في القراءات المتواترة، وقد وقفت على بعض الدراسات التي قامت على دراسة أنواع القياس وأثره في العلوم، وأخرى في أقسام القياس في القراءات، إلا أنني لم أجد من تناول القياس في القراءات المتواترة بالشكل والمضمون الذي صغْتُ هذه الدراسة عليهما، وأسأل الله أن يكون بحثي هذا موفياً بالغرض، ومحققاً للمقصود.

### خطة البحث

جاء البحث في: مقدِّمة، ومبحثين وخاتمة. المقدِّمة: ذكرتُ فيها مشكلة الدراسة، وأهدافها، وأهمَّيتها، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: تعريفات أساسية.

المبحث الثاني: جواز القياس في القراءات وردُّه.

ثم أتيتُ بعد ذلك إلى الخاتمة، فبيَّنتُ فيها أهم النَّتائج التي توصلتُ إليها.



## المبحث الأول: تعريفات أساسية

### المطلب الأول: تعريف القياس

#### 1- القياس في اللغة:

قَاسَ الشَّيْءَ يَقِيْسُهُ قَيْسًا وَقِيَّاسًا: إِذَا قَدَّرَهُ عَلَى مِثَالِهِ <sup>(1)</sup>.

#### 2- القياس في الاصطلاح:

حمل الفرع على الأصل لعلّة جامعة بينهما، وهو في القراءة نوعان:

(1) قياس مطلق، وهو قياس ما لم يُرَوَّ على ما روي، مثل قياس أحكام الميم المقلوبة من النون والتنوين على الميم الأصلية.

(2) قياس يعتمد على أصل معتمد، وهو من قبيل نسبة الجزئي إلى الكلي، ومن رد الفروع إلى الأصول، مثل ما اختير في تخفيف بعض الهمزات <sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: تعريف القراءات

#### أ- القراءات في اللغة:

القراءات جمع قراءة، والقراءة في اللغة: مشتقة من مادة (قَرَأَ)، ومصدرٌ لفعله، يقال: قرأت القرآن وأنا أقرؤه قرأاً وقراءةً وقُرْآنًا، وأنا قارئٌ من قومٍ قُراء وقراءة وقارئين، وأقرأتُ غيري أقرئُهُ إقراءً، ومنه قيل: فلانٌ المقرئ <sup>(3)</sup>. ومادة (قرأ) تُستعمل للمعاني الآتية:

<sup>(1)</sup> ينظر: ابن منظور. أبو الفضل محمد بن مكرم (المتوفى: 711هـ). (1414 هـ). لسان العرب. الطبعة الثالثة. دار صادر. بيروت: مادة (قيس): (187/6).

<sup>(2)</sup> ينظر: ابن الأنباري. أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (المتوفى: 577هـ). (د/ت). الإعراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو. تحقيق: سعيد الأفغاني. (1377هـ). الطبعة الأولى. دار الفكر. دمشق: (45). الدوسري. إبراهيم بن سعيد. (1429هـ). مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات. الطبعة الأولى. دار الحضارة للنشر. الرياض: (98-99).

<sup>(3)</sup> ينظر: الأزهري. أبو منصور محمد بن أحمد (المتوفى: 370هـ). (2001م). تهذيب اللغة. تحقيق: مرعب محمد عوض. دار إحياء التراث العربي. الطبعة الأولى: مادة (قَرَأَ): (211/9).

(1) الجمع والضمُّ: أي جمع الشيء وضمُّه إلى بعضه، ومنه قولهم "ما قرأت الناقَةَ سَلَى قَطُّ وَمَا قرأتُ مَلْفُوحاً قَطُّ" أي: لم تَحْمِلْ (تَضُمَّ) في رَحْمِهَا ولدًا قَطُّ (1).

(2) التِّلَاوَةُ: وهي النُّطْق بالكلمات المكتوبة، ومنه قولهم: "قرأت الكتاب" أي تلوته، وسُمِّيت التِّلَاوَةُ قراءةً لأنها ضُمُّ الأصوات والحروف في الذَّهْن لتكوين الكلمات التي يُنطق بها.

قال صاحب المفردات: "والقراءة: ضمُّ الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في التَّرتيل" (2). وهذا هو المعنى المُراد هنا.

#### ب- القراءات في الاصطلاح:

لعلماء القراءات تعريفات متعدِّدة كثيرة للقراءات، أو ما يعبرون عنه بعلم القراءات، ولعلِّي بذكر تعريف الإمام المحقِّق ابن الجزريِّ أصيب إلى حدٍّ ما التَّعريف الصَّحيح.

قال الإمام ابن الجزريِّ: "القراءات علمٌ بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة" (3).

فالقراءات: هي تلك الوجوه اللُّغويَّة والصَّوتِيَّة الأدائيَّة - التي أباح رسول الله بها قراءة القرآن - تيسيراً وتخفيفاً على العباد، ألَّفت بمجموعها علماً نُقل إلينا عن

(1) ينظر: ابن فارس. أبو الحسين أحمد (المتوفى: 395هـ). (1399هـ). معجم مقاييس اللُّغة. تحقيق: محمَّد هارون عبد السلام. دار الفكر: مادة (قَرَأَ): (79/5)، ابن منظور. لسان العرب: مادة (قَرَأَ): (132/1).

(2) ينظر: الراغب الأصفهاني. أبو القاسم الحسين بن محمد (المتوفى: 502هـ). (1412هـ). المفردات في غريب القرآن. تحقيق: صفوان عدنان الداودي. الطبعة الأولى. دار القلم. دمشق: مادة (قَرَأَ): (668/1).

(3) ابن الجزري. أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ). (1999م). منجد المقرئين ومرشد الطالبين. الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية: (9).

طريق الرواة بالسند المتصل إلى رسول الله ﷺ، فكان مصدرها بذلك هو الوحي المنزل على رسول الله ﷺ<sup>(1)</sup>.

وقد اصطلح علماء القراءات في مقام التحدث عن القراءات، على إطلاق «القراءة» على الخلاف الذي يُنسب أو يُعزى للناقل الأول، أي القارئ الأول، وهو أحد الأئمة العشرة الذين هم أصحاب القراءات العشر المتواترة عن رسول الله ﷺ، في حين أن ما يُنسب للراوي عن الإمام وخالف فيه غيره من الرواة فهو «رواية» كما سنبينه إن شاء الله تعالى فيما سيأتي<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثالث: التعريف بأصحاب القراءات المتواترة

مراعاة للاختصار والدقة في الترجمة فإنني اعتمدت على مرجع موثوق مضبوط يعطي المطلوب دون زيادة أو نقصان؛ وهو غاية النهاية في طبقات القراء للمحقق ابن الجزري<sup>(3)</sup>، فأقول:

"نافع المدني": أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي، أصله من أصفهان، توفي بالمدينة سنة تسع وستين ومئة<sup>(4)</sup>.  
 "ابن كثير": عبد الله بن كثير المكي. وهو من التابعين. توفي بمكة سنة عشرين ومئة<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: منصور. محمد عبد القادر. (1422هـ). موسوعة علوم القرآن. الطبعة الأولى. دار القلم العربي. حلب: (195).

(2) ينظر: القاضي. عبد الفتاح بن عبد الغني (المتوفى: 1403هـ). (د/ت). البذور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة. د/ط. دار الكتاب العربي. بيروت: (10).

(3) هو محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري يكنى أبا الخير، شيخ الإقراء في زمانه، ولد سنة إحدى وخمسين وسبع مئة داخل خط القصاعين بين السورين بدمشق، وتوفي سنة ثلاث وثلاثين وثمان مئة بمدينة شيراز. ينظر: الزركلي. خير الدين بن محمود (المتوفى: 1396هـ). (2002م). الأعلام. الطبعة الخامسة. دار العلم للملايين: (45/7).

(4) ينظر: ابن الجزري. أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ). (1351هـ). غاية النهاية في طبقات القراء. د/ط. مكتبة ابن تيمية: (330/2-334).

(5) ينظر: المرجع السابق: (1/443-445).

"أبو عمرو البصري": زيان بن العلاء بن عمار المازني البصري. وقيل اسمه يحيى، وقيل اسمه كنيته، وتوفي بالكوفة سنة أربع وخمسين ومئة<sup>(1)</sup>.

"ابن عامر الشامي": عبد الله بن عامر الشامي اليحصبي قاضي دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك، ويكنى أبا عمران، وهو من التابعين، وتوفي بدمشق سنة ثمان عشرة ومئة<sup>(2)</sup>.

"عاصم الكوفي": عاصم بن أبي النجود، ويقال له ابن بهدلة، ويكنى أبا بكر، وهو من التابعين، وتوفي بالكوفة سنة ثمان وعشرين ومئة<sup>(3)</sup>.

"حمزة الكوفي": حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات الفرضي التيمي، ويكنى أبا عمارة وتوفي بخلوان في خلافة أبي جعفر المنصور سنة ست وخمسين ومئة<sup>(4)</sup>.  
"الكسائي الكوفي": علي بن حمزة النحوي، ويكنى أبا الحسن، وقيل له الكسائي من أجل أنه أحرم في كساء - وتوفي حين توجه إلى خراسان مع الرشيد سنة تسع وثمانين ومئة<sup>(5)</sup>.

أبو جعفر المدني: يزيد بن القعقاع، وتوفي بالمدينة سنة ثمان وعشرين ومئة<sup>(6)</sup>.

"يعقوب البصري": أبو محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي، وتوفي بالبصرة سنة خمس ومئتين<sup>(7)</sup>.

"خلف": أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب البزار البغدادي، وتوفي سنة تسع وعشرين ومئتين<sup>(8)</sup>.

(1) ينظر: المرجع السابق: (293-288/1).

(2) ينظر: المرجع السابق: (425-423/1).

(3) ينظر: المرجع السابق: (349-346/1).

(4) ينظر: المرجع السابق: (263-261/1).

(5) ينظر: المرجع السابق: (540-535/1).

(6) ينظر: المرجع السابق: (383/2).

(7) ينظر: المرجع السابق: (389-386/2).

(8) ينظر: المرجع السابق: (274-272/1).

#### المطلب الرابع: التعريف بمصدر القراءات

من المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن وحيّ ربانيّ، أوحاه الله ﷻ إلى الرسول الكريم ﷺ بواسطة جبريل الأمين ﷺ قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَاكَ بِاللَّيْلِ بِرُوحِ الْأَمِينِ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: 192-195].

ومهمة جبريل ﷺ تعليمه للرسول الأعظم ﷺ وإنزاله عليه، ومهمة الرسول ﷺ تبليغه للناس بأمر من الله عز وجل، ونقله إلى الخلائق: چيا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ [المائدة: 67]، وليس لرسول الله ﷺ ولا لأحد من الخلق أن يغيّر حرفاً مكان حرف، أو كلمة مكان كلمة أخرى، وهذا أمر مجمع عليه في الأمة الإسلامية<sup>(1)</sup>.

وهناك العديد من الأدلة الشرعيّة تدلّ دلالة واضحة على أن مصدر القراءات المتواترة هو الوحيّ الربانيّ، وليس لأحد من الخلق تبديل الكلمات أو الحروف القرآنية بذريعة القياس أو الابتداع، ومن هذه الأدلة:

#### أولاً: الأدلة من القرآن الكريم

قال تعالى: چ وإذا تُنْتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا انْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ أَفَلَا مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تِلْقَائِي أَنفُسِي إِنَّهُ أَتَّبَعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ چ [يونس: 15]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ عَلَيْهِ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ۖ﴾ [النجم: 3-5].

(1) ينظر: ابن حزم الأندلسي. أبو محمد علي بن أحمد (المتوفى: 456هـ). (د/ت). مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، د/ط. دار الكتب العلمية. بيروت: (173-174).

وبما أنَّ القراءات المتواترة قرآن<sup>(1)</sup>، فهي من عند الله عز وجل، وأنزلها الله تعالى وحياً منه على رسوله ﷺ، وليس للرسول الكريم ﷺ أن يغيّر كلمة بكلمة أو حرفاً بحرف، فغيره من باب أولى<sup>(2)</sup>.

### ثانياً: الأدلة من السنة

أحاديث نزول القرآن الكريم على الأحرف السبعة تدل دلالة واضحة على أن القراءات منزلة من الله عز وجل<sup>(3)</sup>، وليس للرسول الأعظم ﷺ فيها سوى التبليغ والنقل، وتدل تلك الأحاديث على أنَّ الصحابة رضوا عن الرسول ﷺ ثم نقلوها إلى من بعدهم، ثم التابعون الذين بعدهم نقلوها إلى من بعدهم... وهكذا حتى نُقلت إلينا متواترة جيلاً بعد جيل.

وقد ذكر ابن الجزري في النشر بسنده قول جمع من الصحابة رضوا عنهم عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت وفيه أنَّ النقل هو الأصل في القراءة: "القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، فاقروا كما علّمتموه"<sup>(4)</sup>.

وورد عن ابن مسعود رضوا عنه أنه قال: "اتبعوا ولا تبدعوا فقد كُفِيتُم"<sup>(5)</sup>، وعن علي رضوا عنه قال: "إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تَقْرَؤُوا كَمَا عَلِّمْتُمْ"<sup>(6)</sup>، وقد ساق ابن مجاهد

(1) ينظر: الأصفهاني. أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن (المتوفى: 749هـ). (1406هـ) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب. تحقيق: محمّد مظهر بقا. الطبعة الأولى. دار المدني. السعودية: (470/1-472).

(2) ينظر: السندي. د. أبو طاهر عبد الغفور (1415 هـ). صفحات في علوم القراءات. الطبعة الأولى. المكتبة الأمدادية: (147-152).

(3) ينظر على سبيل المثال صحيح البخاري: كتاب التَّوْحِيد، باب قول الله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾، رقم: (7550): (159/9).

(4) ابن الجزري. أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833 هـ). (د/ت). النشر في القراءات العشر. تحقيق: علي محمد الضباع. د/ط. المطبعة التجارية الكبرى: (17/1).

(5) الطبراني. أبو القاسم سليمان بن أحمد (المتوفى: 360 هـ). المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. الطبعة الثانية. مكتبة ابن تيمية. القاهرة. رقم: (8770): (154/9).

(6) الدارمي. أبو حاتم محمد بن حبان (المتوفى: 354 هـ). (د/ت). صحيح ابن حبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. د/ط. مؤسسة الرسالة. بيروت: (21/3).

في كتابه (السبعة) هذين الأثرين في معرض التحذير من القياس والاجتهاد والابتداع في القراءة، والتأكيد على الرواية والنقل<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: أقوال العلماء

ذكر ابن الجزري أنَّ كل ما صح عن النبي ﷺ من ذلك فقد وجب قبوله ... وأنه كله منزل من عند الله؛ إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلها، وبين أنَّ القراءات المتواترة واختلاف ألفاظها كلُّ حقٍّ وصواب، وذكر أنَّه بهذا افترق اختلاف القراء من اختلاف الفقهاء، فإن اختلاف القراء كله حق وصواب نزل من عند الله، وهو كلام لا شك فيه، واختلاف الفقهاء اختلاف اجتهادي، والحق في نفس الأمر فيه واحد، فكل مذهب بالنسبة إلى الآخر صواب يحتمل الخطأ، وكل قراءة بالنسبة إلى الأخرى حق وصواب في نفس الأمر، ونقطع بذلك ونؤمن به<sup>(2)</sup>.

ونقل ابن الجزري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله: "لا تختلفوا في القرآن ولا تتنازعوا فيه، فإنه لا يختلف ولا يتساقط، ألا ترون أن شريعة الإسلام فيه واحدة، حدودها وقراءتها وأمر الله فيها واحد، ولو كان من الحرفين حرف يأمر بشيء ينهى عنه الآخر كان ذلك الاختلاف، ولكنه جامع ذلك كله، ومن قرأ على قراءة فلا يدعها رغبة عنها، فإنه من كفر بحرف منه كفر به كله"<sup>(3)</sup>. وأقوال العلماء في اشتراط التواتر في النقل المتصل لقبول القراءات برهان قاطع على أن القراءات من الله عز وجل، وليس للقياس مدخل إليها، يقول الإمام أبو عمرو الداني: "وأئمة القراءة لا تعتمد في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة، والأقيس في العربية؛ بل على الأثبت في الأثر، والأصلح في النقل.

(1) ينظر: البغدادي. أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد (المتوفى: 324هـ). (1400هـ). كتاب السبعة في القراءات. الطبعة الثانية. دار المعارف. مصر: (46-47).

(2) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: (51/1-52).

(3) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: (51/1).

والرواية إذا ثبتت عندهم لا يردّها قياسٌ عربية، ولا فُشُو لغة؛ لأن القرآن سُنّة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها<sup>(1)</sup>.



## المبحث الثاني: جواز القياس في القراءات وردّه

### المطلب الأول: القياس المطلق

ما من شك في أنّ القول بجواز القياس المطلق في القراءات المتواترة مردودٌ على قائله؛ لأن القراءات المتواترة كلّها قرآن<sup>(2)</sup>؛ والقرآن لا يُؤخذ بالقياس أو الاجتهاد في ألفاظه، ومما ذكرنا من الأدلة وأقوال العلماء فيما سبق كفاية في الردّ على أمثال هؤلاء الذين لا يقصدون من وراء مثل هذه الأقوال إلا هدم أساس الإسلام عن علمٍ أو عن جهلٍ.

وعلى ضوء تلك الآيات والأحاديث والآثار وأقوال العلماء فقد منع العلماء القراءة بالقياس المطلق؛ وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه، ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه. ولهذا قال الإمام الشاطبي رحمه الله:

وما لقياس في القراءة مدخل ... فدونك ما فيه الرضا متكفلاً<sup>(3)</sup>

ومن ثمّ قال غير واحد من أئمة القراء: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به لقرأت حرف كذا كذا، وحرف كذا كذا<sup>(4)</sup>.

(1) الداني. أبو عمرو عثمان بن سعيد (المتوفى: 444هـ). (1428هـ). جامع البيان في القراءات السبع. الطبعة الأولى. جامعة الشارقة. الإمارات: (51/1).

(2) ينظر: الأصفهاني. بيان المختصر: (471/1).

(3) البيت من نظم الإمام الشاطبي، من البحر الطويل. ينظر: الشاطبي. أبو محمد القاسم بن فيره (المتوفى: 590هـ). (1426 هـ) متن الشاطبية. تحقيق: محمد تميم الزعبي. الطبعة الرابعة. مكتبة دار الغوثاني للدراسات القرآنية: (29).

(4) ينظر: البغدادي. كتاب السبعة: (48).

ويقول بدر الدين الزركشي: "إن القراءات توقيفية وليست اختيارية ... وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة، وأنها سنة متبعة، ولا مجال للاجتهاد فيها ... وإنما كان كذلك؛ لأن القراءة سنة مروية عن النبي ﷺ ولا تكون بغير ما روي عنه"<sup>(1)</sup>.

ومن المعلوم أن القياس حجة شرعية - عند عدم وجود النص من الكتاب أو السنة أو الإجماع - ولكنها حجة ظنية في ثبوتها، ولا يجوز الرجوع إلى القياس باعتباره أصلاً مستقلاً بنفسه، أو مصدراً أساسياً إلا بدليل خاص من القرآن أو السنة أو العقل السليم، وليس في القرآن أو السنة ما يسوغ الرجوع إليه في القراءات.

والعقل هنا يمنع من القياس المطلق في القراءات؛ لأن قرآنية القرآن لا تثبت إلا بما ينهي ويوصل إلى اليقين، والقياس هنا لا يوصل إلى يقين<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: القياس على الأصول المقبولة

أما إذا كان القياس على إجماع انعقد، أو عن أصل يُعتمد، فيصير إليه عند عدم النص، وغموض وجه الأداء، فإنه مما يسوغ قبوله ولا ينبغي رده، ولا سيما فيما تدعو إليه الضرورة، وتمس إليه الحاجة، ومما يقوي وجه الترجيح، ويعين على قوة التصحيح، ولا يسمى ما كان كذلك قياساً على الوجه الاصطلاحي؛ إذ هو في الحقيقة نسبة جزئي إلى كلي، ومن قبيل رد الفروع إلى الأصول<sup>(3)</sup>.

وأمثلة ذلك ما اختير في تخفيف بعض الهمزات لأهل الأداء، وفي إثبات البسمة وعدمها لبعض القراء، وكذلك قياس بعض الأصول كقياس قوله تعالى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾، ﴿وَقَالَ رَجُلٌ﴾ على ﴿قَالَ رَبِّ﴾ في الإدغام عند أبي عمرو البصري،

(1) الزركشي. أبو عبد الله بدر الدين محمد (المتوفى: 794هـ). (1376هـ). البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. الطبعة الأولى. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه: (321/1-322).

(2) ينظر: السندي. صفحات في علوم القراءات: (152-155).

(3) ينظر: الداني. جامع البيان: (399/1-400).

أحد القراء العشرة، ونحو ذلك مما لا يخالف نصاً، ولا يرد إجماعاً ولا أصلاً، مع أنه قليل جداً<sup>(1)</sup>.

فمثال القياس فيما اختير في تخفيف بعض الهمزات لأهل الأداء، ما كان حكم الوقف على الهمزة المتطرفة التي قبلها متحرك عندما يوقف عليها بالسكون في قراءة هشام عن ابن عامر وحمزة في الوقف على الهمزة المتطرفة من نحو: ﴿أَنْ لَا مَلْجَأَ﴾ [التوبة: 118] ، و﴿الْبَارِئِ﴾ [الحشر: 24]، و﴿كَأَنَّهُمْ لَوْلَوْ﴾ [الطور: 24]، فالحكم فيها أَنَّ هشاماً وحمزة عند الوقف على هذه الهمزة المتطرفة يبدلونها في الوقف ألفاً إذا كان ما قبلها متحركاً بالفتح، ﴿أَنْ لَا مَلْجَأَ﴾ [التوبة: 118] ، ويبدلونها في الوقف ياءً إذا كان ما قبلها متحركاً بالكسر: ﴿الْبَارِئِ﴾ [الحشر: 24]، ويبدلونها في الوقف واواً إذا كان ما قبلها متحركاً بالضم: ﴿كَأَنَّهُمْ لَوْلَوْ﴾ [الطور: 24]، وهذا ما قال به الإمام أبو عمرو الداني في جامع البيان معللاً إيَّاه بالقياس المستند إلى الرواية، حيث يقول بعد أن قرَّر هذا الحكم ما نصُّه: " وقد زعم قومٌ من أهل الأداء أَنَّ هذه الهمزة تسهل على حركتها دون حركة ما قبلها، فإن كانت مفتوحةً جعلت بين الهمزة والألف، وإن كانت مكسورةً جعلت بين الهمزة والياء، وإن كانت مضمومةً جعلت بين الهمزة والواو، وهذا ليس بشيء؛ لأن الهمزة إنما تسهل بين بين في الموضع الذي يلزمها فيه الحركة في الوقف، وهو الحشو، فأما الموضع الذي يلزمها فيه السكون وهو الطرف فالبديل بحروف اللين أولى بها فيه من غيره؛ لبيانه وخفته وبُعده من الكلفة، فالقياس ما بدأنا به وهو مذهب جميع النحويين، وبه قرأتٌ وعليه العمل"<sup>(2)</sup>.

(1) ينظر: البناء الدميّطي. أحمد بن محمد (المتوفى: 1117هـ). (2006م). إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر. تحقيق: أنس مهرة. الطبعة الثالثة. دار الكتب العلمية. لبنان: (167). ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (17/1-18).

(2) الداني. جامع البيان في القراءات السبع: (574/2-575).

والى ذلك القياس المستند إلى أصلٍ مقروءٍ به أشار مكي بن أبي طالب - رحمه الله - في آخر كتابه التبصرة حيث قال: "فجميع ما ذكرناه في هذا الكتاب ينقسم ثلاثة أقسام:

1. قسم قرأت به ونقلته وهو منصوص في الكتب موجود.
2. وقسم قرأت به وأخذته لفظاً أو سماعاً وهو غير موجود في الكتب.
3. وقسم لم أقرأ به ولا وجدته في الكتب ولكن قسته على ما قرأت به، إذ لا يمكن فيه إلا ذلك عند عدم الرواية في النقل والنص وهو الأقل" (1).

ومثال القياس عند عدم النص ما جاء في إثبات البسمة وعدمها لبعض القراء: ما جاء على لسان الإمام أبي عمرو الداني في جامع البيان أيضاً، في قراءة الإمام ابن عامر الشامي، عند قياس وجه عدم البسمة له على عدم عدّها آية؛ لعدم وجود نصٍّ يُتَّبَع، حيث يقول: "وأما ابن عامر فلم يأت عنه في ذلك شيء يُعمل عليه من فصلٍ ولا غيره، والذي قرأتُ له .... في رواية ابن ذكوان وهشام جميعاً بالفصل بالتسمية، وقرأتُ له في الروايتين ... بغير تسمية ولا فصل. قال أبو عمرو: وإذا لم تُعدَّ [أي البسمة] آيةً، فالقياس ألا يقرأها ولا يفصل بها، وبالمذهبين أخذنا في قراءة ابن عامر، فمن فصل عليّ لم أمنعه، ومن لم يفصل لم أمره به" (2).

(1) القيسي. أبو محمد مكي بن أبي طالب (المتوفى: 437هـ). (1402هـ). التبصرة في القراءات السبع. تحقيق: د. محمد غوث الندوي. الطبعة الثانية. الدار السلفية. الهند: (736). ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (17/1).

(2) ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (17/1-18)، البناء الدميّطي. إتحاف فضلاء البشر: (167).

وأما إطلاق القياس في القراءات، وجعله أساس القراءة والرواية، فهو ممّا لم يرضه العلماء، وحذّروا من الأخذ به، والعمل فيما يقتضيه، وخير شاهد على ذلك ما ذكره الإمام ابن الجزري في النشر بقوله: " وقد زلّ بسبب ذلك قوم وأطلقوا قياس ما لا يُروى على ما روي، وما له وجه ضعيف على الوجه القوي، كأخذ بعض الأغبياء بإظهار الميم المقلوبة من النون والتتوين<sup>(1)</sup>، وقطع بعض القراء بترقيق الراء الساكنة قبل الكسرة والياء<sup>(2)</sup>، وإجازة بعض من بلغنا عنه ترقيق لام الجلالة تبعاً لترقيق الراء من ﴿فَأَنسَأْمُ ذُكْرَ اللَّهِ﴾ [المجادلة: 19]<sup>(3)</sup>، إلى غير ذلك مما تجده في موضعه ظاهراً في التوضيح، مبيناً في التصحيح، مما سلكنا فيه طريق السلف، ولم نعدل فيه إلى تمويه الخلف"<sup>(1)</sup>.

(1) نحو: ﴿مَنْ بَعْدَ﴾ و﴿سَبْعًا بِصِيْرًا﴾، وذلك قياساً على الميم الأصلية الساكنة قبل الباء نحو: ﴿تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ﴾ التي نقل فيها الخلاف بين الإخفاء والإظهار، بخلاف الميم المنقلبة عن النون الساكنة أو التتوين، فإنه لم ينقل فيها إلا الإخفاء. فيبعض أهل الأداء قاسوا حكم ﴿مَنْ بَعْدَ﴾ على حكم ﴿تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ﴾ التي نُقل فيها وجهان: الإخفاء والإظهار، فجعلوا في ﴿مَنْ بَعْدَ﴾ وأمثاله وجهين: الإخفاء والإظهار، والنصوص تدلُّ على الإخفاء فقط في أمثال: ﴿مَنْ بَعْدَ﴾، فهذا هو القياس الممنوع لأنه يخالف نقلاً ونصاً. ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (17/1)، (222/1).

(2) نحو: ﴿يَرْجِعُونَ﴾ و﴿قَرِيبَةً﴾ و﴿مَرِيْمَ﴾، فيرى بعض أهل الأداء أنّ حكم الراء فيها الترتيق، لوجود الكسرة بعدها، أو لوجود الياء بعدها، وذلك بقياسهم على الراء الساكنة المسبوقة بكسرة أو ياء، نحو: ﴿تَدْقِدِرَ﴾ و﴿بَصِيْرَ﴾، والتي ترقق لورش حالة الوصل، وللجميع حالة الوقف، وهذا هو القياس الممنوع لأنه يخالف نقلاً ونصاً. ينظر: المهدي. أبو العباس أحمد بن عمار. (1435هـ). التحصيل لفوائد كتاب التفصيل. تحقيق: محمد زياد شعبان، وفرح نصري شيخ البزورية. الطبعة الأولى. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. قطر: (7/ 250). ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (17/1). والصحيح الذي عليه القراءة المتواترة في تلك الراءات وأمثالها، هو التفخيم للراء مطلقاً، ولكل القراء بما فيهم الإمام ورش. ينظر: المقدسي. أبو القاسم عبد الرحمن المعروف بابي شامة (المتوفى: 665هـ). (د/ت). إبراز المعاني من حرز الأمان. د/ط. دار الكتب العلمية: (257-258). القاضي. عبد الفتاح بن عبد الغني (المتوفى: 1403هـ). (1412هـ). الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع. الطبعة الرابعة. مكتبة السوادى: (167-168).

(3) أي قالوا بترقيق لام الجلالة قياساً على ترقيق الراء من قوله تعالى: ﴿فَأَنسَأْمُ ذُكْرَ اللَّهِ﴾ [المجادلة: 19] في رواية ورش من طريق الأزرق، وهذا قياس في غير محلّه. ينظر: ابن الجزري. النشر في

ولا يمكن إغفال دور المدرسة القيروانية في باب القياس التي كان من أقطابها الإمام مكِّي بن أبي طالب القيسي، والإمام أحمد بن عمار المهدوي<sup>(2)</sup>، وقد كان لهذه المدرسة معالم وآراء ومبادئ وقياسات في القراءات، في مقابل المدرسة الأندلسية التي كان قطبها الإمام الكبير أبا عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت: 444هـ) صاحب كتاب (التيسير) و(جامع البيان) في القراءات السبع. وأكثر ما أخذ على المدرسة القيروانية هو المبالغة في «التنظير»، أو «القياس»<sup>(3)</sup> في أحكام القراءة، كقولهم مثلاً بترقيق راء ﴿مَرِّمْ﴾ عند ورش؛ لوجود الياء بعدها، قياساً على وجود الياء قبلها في ﴿خَيْرٌ﴾، والإمام الشاطبي يقول بتخفيف تلكم الراء، أي فيما يلي حرف الراء من كسر أو ياء، ويؤكد عدم وجود نصٍّ وثيقٍ لترقيقها، ويشير إلى أنَّ القياس على الكسر قبل الراء أو وجود الياء قبلها قياسٌ مردودٌ غيرُ وارد، فيقول:

وَمَا بَعْدَهُ كَسْرٌ أَوْ يَاءٌ فَمَا لَهُمْ ... بِتَرْقِيقِهِ نَصٍّ وَثِيقٌ فَيَمَثُلًا  
وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مُدْخَلٌ ... فَذَوْنُكَ مَا فِيهِ الرِّضَا مُتَكَفِّلًا<sup>(4)</sup>

والإمام ابنُ الجزري بعد أن ذكر قول المهدوي في ترقيق راء ﴿مَرِّمْ﴾ وأمثالها من الساكنة بعدها ياء، يقول: " والصواب المأخوذ به هو التخفيف للجميع لسكون الراء بعد فتح، ولا أثر لوجود الياء بعدها في الترقيق، ولا فرق بين ورش وغيره"<sup>(1)</sup>.

القراءات العشر: (17/1)، (117/2)، حيث قال ابن الجزري: " إذا رقت الراء لورش من طريق الأزرق في نحو قوله تعالى: ﴿أَغْيِثْ اللَّهَ ابْتِغَى﴾ ، ﴿أَغْيِثْ اللَّهَ تَدْعُونَ﴾ ، ﴿وَلَذَكَرَ اللَّهَ﴾ ، ﴿وَيُشِيرَ اللَّهَ﴾ وَجَبَ تخفيف اللام من اسم الله تعالى بعدها، بلا نظر؛ لوقوعها بعد فتحة وضمة خالصة، ولا اعتبار بترقيق الراء قبل اللام في ذلك". (117/2).

<sup>(1)</sup> ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (17-18).

<sup>(2)</sup> ينظر: القصيدة الحصرية في قراءة الإمام نافع. (1423هـ). تحقيق: د. توفيق بن أحمد العبقرى. مكتبة أولاد الشيخ للتراث. الطبعة الأولى: (40-43).

<sup>(3)</sup> ينظر: حميتو. د. عبد الهادي. (1424هـ). قراءة الإمام نافع عند المغاربة من رواية أبي سعيد ورش. د/ط. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. المملكة المغربية: (526/6). القصيدة الحصرية تحقيق العبقرى: (43-45).

<sup>(4)</sup> البيتان من الطويل، متن الشاطبية: (29)، رقم البيتين: (353-354).

وبسبب تلكم القياسات البعيدة للمدرسة القيروانية، نتجت ردوداً قاسيةً عليها، وتخطئةً لها، وأخذ وردّ، ومذاهبٌ شاذّة في أحكام الرأ، ولقد سجّل الإمام الشاطبي ذلك في الحرز بقوله:

وَفِي الرَّاءِ عَنْ وَرْثِ سِوَى مَا ذَكَرْتُهُ ... مَذَاهِبٌ شَدَّتْ فِي الْأَدَاءِ تَوْقُلًا<sup>(2)</sup>  
وهو يقصد تلك المذاهب القيروانية التي كان شَدَّتْ في القياس في القرن الخامس الهجري<sup>(3)</sup>.

**المطلب الثالث: الأدلة على أن النقل هو الأساس في القراءة المتواترة، وأنه لا مدخل للقياس والاجتهاد فيها**

بعد أن وقفنا على معنى القياس المطلق الممنوع، ومعنى القياس المستند إلى أصلٍ ورواية، وعند الضرورة أو عدم وجود النص في مسألته، نورد بعض الأدلة التي تؤكد تلك الحقيقة التي لا ريب فيها وهي أن النقل هو الأساس في القراءة المتواترة، وأنه لا مدخل للقياس المطلق والاجتهاد فيها:

**أولاً:** لو كان للقياس اللغوي دور وتأثير في القراءة لعدل القراء العشرة عن بعض قراءاتهم؛ لأجل إنكار بعض أهل النحو عليهم، ولكن لم يعتبروا إنكارهم مقابل الرواية:

**1)** فهذا الإمام أبو عمرو يقرأ قوله تعالى: ﴿بَارِكُمْ﴾ بإسكان الهمزة، ويقرأ: ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ وأمثالها: ﴿تَأْمُرُهُمْ﴾، ﴿يَأْمُرُهُمْ﴾، ﴿يَنْصُرُكُمْ﴾، ﴿يَشْعُرُكُمْ﴾، بإسكان الرأ المرفوعة عند غيره<sup>(4)</sup>؛ ولا وجه لذلك عند كثير من النحويين؛ مستندين بذلك على

<sup>(1)</sup> ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (102/2).

<sup>(2)</sup> البيت من الطويل، متن الشاطبية: (289)، رقم البيتين: (348).

<sup>(3)</sup> من أراد الوقوف على ذلك يراجع باب الرأات كاملاً. ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (120-90/2).

<sup>(4)</sup> ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (212/2).

قول سيبويه<sup>(1)</sup>، ومن هنا قال أبو عمرو الداني بعد ذكر إسكان ﴿بارئكم﴾ و﴿يأمركم﴾ لأبي عمرو البصريّ وحكاية إنكار سيبويه له، قال: "والإسكان أصحُّ في النقل، وأكثر في الأداء، وهو الذي أختاره وأخذ به"<sup>(2)</sup>.

2) وكذلك الإمام ابن عامر الشامي يقرأ ﴿وكذلك زَيْنَ لَكثيرٍ من البشر﴾ كين قتل أولادهم شركائهم [الأنعام: 137]، بضمّ الزاي وكسر الياء من ﴿زَيْنَ﴾، ورفع لام ﴿قتل﴾، ونصب دال ﴿أولادهم﴾، وخفض همزة ﴿شركائهم﴾، بإضافة ﴿قتل﴾ إليه، وهو فاعلٌ في المعنى، وقد فصل ابن عامر بقراءته بين المضاف، وهو ﴿قتل﴾ وبين ﴿شركائهم﴾، وهو المضاف إليه بالمفعول، وهو ﴿أولادهم﴾<sup>(3)</sup>، وما قراءة ابن عامر السابقة إلا اتباع الرواية والنقل، والبعد عن القياس والابتداع في القراءة، وما كان لابن عامر أن يترك قراءته تلك من أجل إنكار بعض النحويين لها، مع أنّ ابن مالك بيّن صواب تلكم القراءة لغةً، وأجاز أن يفصل بين المضاف والمضاف إليه بما نصبه المضاف، من مفعول أو ظرف أو ما يشبهه، وقال في شرح الكافية الشافية:

"وعمدتي قراءة ابن عامر ... فكم لها من عاضد وناصر"<sup>(4)</sup>

وكذلك فعل أبو حيان الأندلسي فقد ردّ - دفاعاً منه عن هذه القراءة - اعتراض الزمخشري على قراءة ابن عامر بقوله: "وأعجب لعجمي ضعيف في النحو، يردُّ على عربيٍّ صريحٍ محضٍ قراءةً متواترةً، موجودٌ نظيرها في لسان العرب"<sup>(5)</sup>.

(1) سيبويه. أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (المتوفى: 180هـ). (1408هـ). الكتاب. تحقيق:

عبد السلام محمد هارون. الطبعة الثالثة. مكتبة الخانجي: (202/4).

(2) ينظر: الداني. جامع البيان في القراءات السبع: (51/1).

(3) ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (263/2).

(4) الطائي. أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك (المتوفى: 762هـ). شرح الكافية الشافية. تحقيق:

عبد المنعم أحمد هريدي. الطبعة الأولى. جامعة أم القرى: (976/2). والبيت له.

(5) الأندلسي. أبو حيان محمد بن يوسف (المتوفى: 745هـ). (1420هـ). البحر المحيط في التفسير.

تحقيق: صدقي محمد جميل. الطبعة الأولى. دار الفكر: (658/4).

وقرّر ذلك ابن الجزري بقوله: "وجمهور نحاة البصريين على أنّ هذا<sup>(1)</sup> لا يجوز إلا في ضرورة الشعر"<sup>(2)</sup>، وقد تكلم في هذه القراءة بسبب ذلك علماء النحو واللغة، كالإمام ابن جرير الطبري والإمام الزمخشري<sup>(3)</sup>، إلا أنّ الإمام ابن الجزري يعود ويؤكد عدم صحة القياس في القراءة، وعدم الجروح للاجتهاد في اللغة في مقابل النقل والرواية الصحيحة، فيقول: "والحق في غير ما قاله الزمخشري، ونعوذ بالله من قراءة القرآن بالرأي والتشهي، وهل يحل لمسلم القراءة بما يجد في الكتابة من غير نقل؟"<sup>(4)</sup>.

**3) والإمام أبو جعفر يزيد بن القعقاع يقرأ:** ﴿لِيُجْزَى قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الجنّة: 14] بضم الياء وفتح الزاي: ﴿لِيُجْزَى﴾ ببنائه للمفعول، ونصب ﴿قَوْمًا﴾ وقد أنكرها بعض أهل النحو أو كثير منهم ولم يعتبر إنكارهم، وما كان لأبي جعفر ليترك الرواية من أجل قياس عربية أو نحو<sup>(5)</sup>.

**4) والإمام حمزة يقرأ:** ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: 1] بخفض ﴿الأرحام﴾<sup>(6)</sup>؛ وقد أنكرها بعض أهل النحو، وما كان لحمزة ليترك الرواية من أجل القياس أو الاجتهاد<sup>(7)</sup>.

(1) أي الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول.

(2) ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (263/2).

(3) ينظر: الطبري. أبو جعفر محمد بن جرير (المتوفى: 310هـ). (1420هـ). جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق: ابن عمرو بن أحمد. أحمد محمد شاكر. الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة: (12-137-138). الزمخشري. أبو القاسم محمود (المتوفى: 538هـ). (1407هـ). الكشف عن حقائق غوامض التنزيل. الطبعة الثالثة. دار الكتاب العربي. بيروت: (70/2).

(4) ابن الجزري النشر في القراءات العشر: (263/2).

(5) ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (372/2).

(6) ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (247/2).

(7) السندي. صفحات في علوم القراءات: (154).

فكلُّ هذه الأوجه يصعب على أهل اللغة أن يجدوا لأنفسهم فيها مخرجاً أو تأويلاً؛ ولكن لم يسغ للقراء النحويين أن يتركوها لقياسٍ أو اعتراضٍ، وليس لهم أن ينكروها؛ لثبوتها سنداً وروايةً<sup>(1)</sup>.

**ثانياً:** ولو كان للقياس دورٌ وتأثيرٌ في القراءة ما خالف أحدٌ من القراء مذهبه النحويّ، وخير مثالٍ على ذلك الإمام أبو عمرو البصريّ، أحد العشرة، وهو أحد أبرز نحاة البصرة، والإمام الكسائي، أحد العشرة أيضاً، وهو من أبرز نحاة الكوفة، كلُّ منهما اشتغل بالقراءات حتى عدَّ من القراء العشرة، واشتغل بالنحو حتى صار فيه مقدّماً، ومع ذلك نجد كلاهما يخالف بقراءته المتواترة مذهبه النحويّ؛ ليؤكد على أنَّ القراءة سنةٌ متَّبعةٌ ولا مجال فيها للقياس أو للاجتهاد، أو للمذهب النحوي، وأسوق لذلك مثلين:

**1** أدغم أبو عمرو من رواية السُّوسيّ، واخْتُلِفَ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ الرَّاءِ فِي اللّامِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾ أينما جاء في القرآن<sup>(2)</sup>، قال ابن خالويه: "وهو ضعيف عند البصريين"<sup>(3)</sup>، فانظر كيف خالف أبو عمرو النحو البصري في قراءته. ألا يُفسر ذلك بأنه اتبع الأثر في الإدغام، وما تلقاه في روايته؟!

**2** والإمام الكسائي -كذلك- يتخذ موقفين متغايرين كل التغاير: فهو -نحوياً- يرى أن ﴿كُتِبَ﴾ ألفها ألف تنثية، ويخالف بذلك البصريين الذين يقولون: إن ﴿كُتِبَ﴾ ألفها ألف تأنيث<sup>(4)</sup>، ومع ذلك فهو يميل ﴿كُتِبَ﴾ قارئاً<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: السندي. صفحات في علوم القراءات: (154-155).

(2) ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (13/2).

(3) ينظر: ابن خالويه. أبو عبد الله أحمد بن الحسين (المتوفى: 370هـ). (1401هـ). الحجة في القراءات السبع. تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم. الطبعة الرابعة. دار الشروق. بيروت: (80).

(4) ينظر: ابن الأنباري. أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (المتوفى: 577هـ). (1424هـ). الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين. الطبعة الأولى. المكتبة العصرية: (366-359/2).

(5) ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (79/2).

وفي ذلك دليل على أنه خالف مذهبه النحوي الكوفي في قراءاته؛ لتلقيه عن شيوخه بالسند المتصل<sup>(1)</sup>.

**ثالثاً:** القراءة المتواترة لا تجري على القياس في النظائر، أو النظر والاجتهاد في الأمثال، وخير دليل على ذلك باب الإمالة عند القراء، فإننا نرى في باب الإمالة قاعدةً تنطبق على حروفٍ بأعيانها في القرآن الكريم، فيميل قارئٌ من القراء بعض هذه الحروف ولا يميل نظائرها؟ ويجتمع في بعض الحروف من أسباب الإمالة ما لا يجتمع في حروف أخرى من جنسها، ثم يأتي بعض القراء على إمالة ما كان سبب الإمالة فيه ضعيفاً، ويترك ما كان السبب فيه قوياً<sup>(2)</sup>، ولبيان ذلك أذكر هذا المثال: قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتٌ وَأَحْيَا﴾ [النجم: 44]، فإن حمزة والكسائي يميلان ﴿أحيا﴾ باتفاق، وأما في قوله تعالى: ﴿فأحيابه الأرض بعد موتها﴾ [البقرة: 164]، فإن الكسائي فقط هو الذي يميل ﴿أحيا﴾، وما ذلك إلا اتباع الرواية، وإلا فالقياس أن يميل معه حمزة أيضاً<sup>(3)</sup>.

**رابعاً:** وآية أخرى أن القياس لا مدخل له في القراءة، وأن القراءة سنة متبعة: اختلاف الراويين فيما يرويان عن إمام واحد، فمثلاً راويا عاصم: أبو بكر شعبة، وأبو عمر حفص بن سليمان بن المغيرة، نجد شعبة يروي عن عاصم روايةً تكثر فيها الإمالة، بينما في رواية حفص عن عاصم نجده لم يمل من جميع القرآن إلا ﴿مَجْرِبَهَا﴾ [هود: 41]، وهما يرويان عن قارئٍ واحدٍ، فلماذا الاختلاف؟ ولماذا لم يُعملا القياس لديهما؟<sup>(4)</sup>.

(1) ينظر: الشلبي. د. عبد الفتاح إسماعيل. (د/ت). رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم. د/ط. مكتبة وهبة: (54-55).

(2) ينظر: باب الفتح والإمالة وبين اللفظين في متن الشاطبية: (24-28). وينظر: المقدسي. إبراز المعاني: (203-248).

(3) ينظر: المقدسي. إبراز المعاني: (211-212).

(4) ينظر: الباز. محمد عباس. (1425هـ) مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص. الطبعة لأولى. دار الكلمة. القاهرة: (88-93). الشلبي. رسم المصحف العثماني: (56).

ورأوا نافع: قالون عيسى بن مينا، وورش عثمان بن سعيد، نجد ورشاً يروي عن نافع روايةً تكثر فيها الإمامة بين بين، بينما في رواية قالون نجده مقلداً جداً من الإمامة بين بين، وهما يرويان عن قارئٍ واحدٍ، فلماذا الاختلاف؟ ولماذا لم يُعملا القياسَ لديهما؟<sup>(1)</sup>.

**خامساً:** والإمام الداني في مناقشاته وترجيحاته يعتمد على الرواية والأثر، ويستشهد بأقوال النحويين، غير أنه لا يقدم على صحيح الرواية قياساً، ولا على ثابت الأثر نظراً ولا لغةً؛ ويعلل ذلك بقوله: "وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن، على الألف في اللغة، والأفيس في العربية؛ بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردّها قياس عربية، ولا فُشُو لغة؛ لأن القراءة سنّة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها"<sup>(2)</sup>.

**سادساً:** دليلٌ يوضح بجلاء ألا علاقة بين القراءات والأكثر قياساً في العربية، وأن الأصل والأساس في القراءات الرواية والسماع من الشيوخ، وهو ما جاء في (جمال القراء وكمال الإقراء) لعلم الدين السخاوي، حيث قال الأصمعي: قلت لأبي عمرو بن العلاء: من يقول: "مُزِيّة"؟ قال: "بنو تميم". قلت، والقائل الأصمعي: أيهما أكثر في العرب؟ قال: "مُزِيّة". قلت: فلاي شيء قرأت: ﴿مُزِيّة﴾ في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ [هود: 17]؟ قال: "كذلك أقرنتها هناك"<sup>(3)</sup>، يعني: على شيوخ الحجاز، وإمامهم ابن كثير المكي،

(1) ينظر: باب الفتح والإمالة وبين اللفظين في متن الشاطبية: (24-28). وينظر: المقدسي. إبراز المعاني: (221-224). الشلبي. رسم المصحف العثماني: (56).

(2) ينظر: الداني. جامع البيان في القراءات السبع: (51/1). الشلبي. رسم المصحف العثماني: (55).

(3) ينظر: السخاوي. علم الدين أبو الحسن علي بن محمد (المتوفى: 643هـ). (1418هـ). جمال القراء وكمال الإقراء. تحقيق: د. مروان العطية - د. محسن خرابة. الطبعة الأولى. دار المأمون للتراث. دمشق: (537/1).

وكان أبو عمرو قد قرأ عليه؛ فقد نشأ بمكة، وعاش بالبصرة، ومات -رحمه الله- بالكوفة سنة أربع وخمسين ومئة<sup>(1)</sup>.

**سابعاً:** والإمام ابن الجزري فيما يقرره في جميع ما روي في القرآن، والأقسام المقبولة من القراءات وغير المقبولة يقول: " وبقي قسم مردود أيضاً وهو ما وافق العربية والرسم ولم يُنقل البتة، فهذا رده أحق، ومنعه أشد، ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر، وقد دُكر جواز ذلك عن أبي بكر محمد بن الحسن بن مِقْسَم البغدادي المقري النحوي، وكان بعد الثلاثمائة<sup>(2)</sup>، ثم قال ابن الجزري: " وقد عقد له بسبب ذلك مجلس ببغداد حضره الفقهاء والقراء وأجمعوا على منعه، وأوقف للضرب فتاب ورجع وكتب عليه بذلك محضر"<sup>(3)</sup>.

**ثامناً:** الخلافات الفرشية للقراءات والخلافات الأصولية تدل على أن النقل هو الأساس في القراءة المتواترة، وأنه لا مدخل للقياس والاجتهاد فيها:

(أ) **الخلافات الفرشية**<sup>(4)</sup>: يتضح جلياً بمشاهدة فرش الحروف أن أكثرها لا يتعلق بالقياس، ونمثل لذلك ببعض القراءات الآتية:

**1- قوله تعالى:** ﴿الصراط﴾ [الفاتحة:6] للقارئ خلاد في روايته عن حمزة الزيات في الموضع الأول فقط من القرآن الكريم نُقرأ له بالصاد المشمّة زائاً، وباقي

<sup>(1)</sup> ينظر: ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء: (1/288-293)، الشلبي. رسم المصحف العثماني: (54-55).

<sup>(2)</sup> ينظر: ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء: (2/123-124).

<sup>(3)</sup> ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (1/17-18).

<sup>(4)</sup> هي تلك الحروف المختلفة التي لا تعود لأصل واحد في القراءات، ولا يكثر دورها في القرآن الكريم، ولا يقاس عليها، بل تكون منشورة في السور القرآنية، وتختلف باختلاف الآيات أو السور. ينظر: السخاوي. علم الدين أبو الحسن علي بن محمد (المتوفى: 643هـ). (1425هـ). فتح الوصيد في شرح القصيد. الطبعة الأولى. دار الصحابة للتراث. طنطا: (1/400). الموصلي. أبو عبد الله محمد بن أحمد المعروف بشعلة (المتوفى: 656هـ). (1422هـ). شرح شعلة على الشاطبية. الطبعة: الأولى. دار الكتب العلمية. بيروت: (158-159). القاضي. الوافي في شرح الشاطبية: (199).

القرآن الكريم من كلمة ﴿الصراط﴾ فلا يقرأها خلاد إلا بالصاد الخالصة<sup>(1)</sup>، فأين القياس؟

2- قوله تعالى: ﴿ملك يوم الدين﴾ [الفاتحة:4] في سورة الفاتحة، وقوله تعالى: ﴿قل اللهم ملكك أهلك﴾ [آل عمران:26] في سورة آل عمران، وقوله تعالى: ﴿ملك الناس﴾ [الناس:2] في سورة الناس، كلها مرسومة ﴿ملك﴾، لكن اختلفت قراءتها، فاختلف القراء العشرة في الأولى- أي في الفاتحة- بين من يقرأها ﴿ملك يوم الدين﴾ أو ﴿مالك يوم الدين﴾، واتفق القراء العشرة على قراءة الثانية- أي في سورة آل عمران- ﴿قل اللهم مالك أهلك﴾ بالألف، بينما اتفق العشرة على قراءة الثالثة- أي في سورة الناس- ﴿ملك الناس﴾ بدون ألف<sup>(2)</sup>، فلماذا لم يُعملوا القياس في المواضع الثلاثة؟

3- قوله تعالى: ﴿إبراهيم﴾ في سورة البقرة في كل مواضعها في السورة يقرأها هشام عن ابن عامر من جميع طرقه: ﴿إِبْرَاهِمَ﴾ بِأَلْفٍ، واختلف عن ابن ذكوان فرواها بالألف: ﴿إِبْرَاهِمَ﴾، وبالياء: ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ في سورة البقرة، وقد تكررت في السورة خمس عشرة (15) مرة، بينما في سورة آل عمران قرأها ابن عامر بالياء فقط ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ في كل مواضعها التي بلغت ست (6) مرات. فأين القياس في مواضع السورتين؟ هذا ليس في سورتي البقرة وآل عمران فقط، بل ينطبق الكلام والسؤال في كل مواضع ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ في سور القرآن، ورد الوجهان فيها في ثلاثة وثلاثين موضعاً، والباقي بوجه واحد هو الياء<sup>(3)</sup>، فهل القياس وارد في تفسير ذلك؟

(1) وكيفية الإشمام هنا ﴿الصراط﴾ أن تخط لفظ الصاد بالزاي وتمزج أحد الحرفين بالآخر بحيث يتولد منهما حرف ليس بصاد ولا بزاي ولكن يكون صوت الصاد متغلباً على صوت الزاي كما يستفاد ذلك من معنى الإشمام. وقصارى القول في ذلك أن تنطق بالصاد كما ينطق العوام بالطاء. ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (271/1-272).

(2) ينظر: القاضي. البدور الزاهرة: (15)، (61-62)، (349).

(3) ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (221/2-222).

وما إلى ذلك من القراءات الفرشية الأخرى الكثيرة، لماذا هنا هكذا وفي غيره هكذا؟ وهل يستقيم القول بأن مصدرها القياس؟  
لا جواب لتلك التساؤلات إلا أن يُقال: القياس المطلق لا مدخل له في القراءات المتواترة.

(ب) أما الخلافات الأصولية<sup>(1)</sup>: فهي وإن كانت من التيسير والتوسعة على الأمة، فمصدرها هو الرواية والنقل، وليس الاجتهاد أو القياس، ونمثل لذلك ببعض القراءات الآتية:

1- ما ذكرناه في عدم الإمالة في ذوات الباء من القراء الذين اختاروا الإمالة فيها؛ وذلك لعدم ثبوت الإمالة فيها لديهم من حيث الرواية. ونزيد عليه ما جاء في مذهب الإمام حمزة: فهو يميل الكلمات التي رسمت في المصاحف العثمانية بالياء، سواء كانت ألفها منقلبة عن الياء أو لا، لكن بعض الكلمات لا يميلها وإن وافقت المطلوب؛ منها: كلمة ﴿سَجَى﴾ في سورة الضحى، فلا يميلها<sup>(2)</sup> - وإن كانت مرسومة بالياء - لماذا؟ أليس القياس أن يميلها لكونها مرسومة بالياء؟  
لكنها لعدم نقلها بالسند، ولعدم ورودها وثبوتها رواية، لم يملها.

2- الكثير من الأصول في القراءة ترد الرواية فيها عن إمام من أئمة القراءة في بعض حروف القرآن على وجه واحد، حتى يصير ذلك أصلاً من أصوله، ثم تجده يخالف أصله هذا في موضع واحد، أو في مواضع معدودة قليلة، فمثلاً:

تجد الإمام أبا جعفر المدني يقرأ كلمة ﴿يَحْزُنُ﴾ بفتح الباء وضم الزاي في سائر القرآن الكريم، وفي كل مواضعها فيه، ثم تجده يقرأ التي في سورة الأنبياء

<sup>(1)</sup> هي تلك الحروف المختلفة التي تعود لأصل واحد في القراءات، والتي يكثر دورها في القرآن الكريم، والتي تطرد في مذاهب القراء ويجري القياس عليها. ينظر: السخاوي. فتح الوصيد: (400/1). الموصلي. شرح شعبة: (158-159). القاضي. الوافي في شرح الشاطبية: (199).  
<sup>(2)</sup> ينظر: القاضي. البدور الزاهرة: (344).

﴿لِيُحْزِنَهُمْ﴾ بضم الياء وكسر الزاي، وفي هذا الموضع الواحد فقط<sup>(1)</sup>. فلماذا؟  
وأين القياس؟

وتجد نافع بن أبي نعيم يعكس القراءة في قوله تعالى: ﴿يَحْزُنْ﴾، فيقرأ في سائر القرآن ﴿يُحْزِنْ﴾ بضم الياء وكسر الزاي، ثم يأتي على موضع الأنبياء فيقرأها بفتح الياء وضم الزاي ﴿يَحْزُنْ﴾<sup>(2)</sup>. فلماذا؟ وأين القياس؟

وتجد حفص بن سليمان لا يُسهِّل شيئاً من الهمزات في القرآن الكريم، سواء اجتمعت همزتان في كلمتين، أو في كلمة واحدة، لا يُسهِّل مطلقاً، إلا في قوله تعالى: ﴿أَعْجَبِي﴾ [فصلت: 44] بسورة فصلت، فيسهل ثانيتهما قولاً واحداً<sup>(3)</sup>، بينما في قوله تعالى: ﴿آلآن﴾ [يونس: 51، 91]، وقوله تعالى: ﴿آلله﴾ [يونس: 59] والنمل: 59]، وقوله تعالى: ﴿آلذَّكَرَيْنِ﴾ [الأنعام: 143، 144]، فإنه يُسهِّل الثانية فيها بخُلفٍ عنه<sup>(4)</sup>. وقد سبق أن ذكرْتُ أنه يقرأ سائر الألفات في القرآن بالفتح ولا يميل منها شيئاً، حتى إذا أتى على قوله تعالى: ﴿مَجْرِبَهَا﴾ بهود أمال الألف فيها فقط في هذا الموضع. فلماذا؟ وأين القياس؟

وهكذا لا تجد أصلاً من أصول القراء يطرد في سائر المواضع إلا وتجد مواضع مستثناة يخالفها، وهذا يدل بوضوح على أن الشأن للرواية، وليس للقياس أو الاجتهاد اعتبار، وعليه فإنه يمكن القول: إنَّ القراءات منزلة من عند الله ﷻ، ومصدرها وحي رباني، لا يجوز أخذها بالقياس أو الاجتهاد في ألفاظ القرآن الكريم، وهي وإن كانت تشتمل على الاختلاف في الألفاظ واللهجات، ولكن لا يجوز الأخذ ولا القراءة بلغة أو لهجة أو قياس إلا بأثر ورواية مسندة.



(1) ينظر: ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (244/2).

(2) ينظر: المقدسي.. إبراز المعاني: (402-403). ابن الجزري. النشر في القراءات العشر: (244/2).

(3) ينظر: القاضي. البدور الزاهرة: (284).

(4) ينظر: الباز. مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص: (106-107).

## النتائج

يظهر لنا من البحث النتائج الآتية:

1- القراءات المتواترة التي نقلت إلينا بالتواتر لم تكن ناتجة إلا عن نقل أو رواية أو أثر، كل قارئ أخذها عن سبقة، ضمن سلسلة من النقل المتصل المتواتر، ولم يكن للقياس أو الاجتهاد سبيل لذلك.

2- القياس المطلق في القراءات، وهو قياس ما لم يُروَ على ما روي، قياس ممنوع؛ لأن القراءة سنة متبعة تعتمد على النقل والمشافهة، ولا أصل له في القراءات، والقراءة به ممتنعة البتة.

3- القياس القائم على الأصول المقبولة، كالقياس على أصل معتمد، أو إجماع منعقد، أو الذي تدعو إليه ضرورة الاجتهاد عند عدم النص، أو عند غموض وجه في الأداء، وكان مما يقوي وجه الترجيح، ويعين على قوة التصحيح، يجوز قبوله بقدر الضرورة.

4- القياس الذي يذكره العلماء في هذا العلم (علم القراءات) هو في الحقيقة من قبيل نسبة الجزئي إلى الكلي، ومن رد الفروع إلى الأصول، ولا يسمى عندها قياساً على الوجه الاصطلاحي، وإذا وجدنا أحداً يقول: هذا قياس في القراءة، فلا يفهم من ذلك أنه رأي أو قياس مطلق؛ فإنه لا مجال للرأي أو للقياس في القراءات.

5- مهما كان الداعي للقياس في القراءة، فإنه لا يمكن إلا أن يكون من جملة المرويات التي جاءت بالأثر والنقل.

## المراجع والمصادر

1. ابن الأنباري. أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (المتوفى: 577هـ). (1424هـ). الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين والبصريين والكوفيين. الطبعة الأولى. المكتبة العصرية.

2. ابن الأثير. أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (المتوفى: 577هـ). (د/ت). الإعراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو. تحقيق: سعيد الافغاني. (1377هـ). الطبعة الأولى. دار الفكر. دمشق.
3. ابن الجزري. أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833 هـ). (د/ت). النشر في القراءات العشر. تحقيق: علي محمد الضباع. د/ط. المطبعة الكبرى.
4. ابن الجزري. أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ). (1351هـ). غاية النهاية في طبقات القراء. د/ط. مكتبة ابن تيمية.
5. ابن الجزري. أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ). (1999م). منجد المقرئين ومرشد الطالبين. الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية.
6. ابن حزم الأندلسي. أبو محمد علي بن أحمد (المتوفى: 456هـ). (د/ت). مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، د/ط. دار الكتب العلمية. بيروت.
7. ابن خالويه. أبو عبد الله أحمد بن الحسين (المتوفى: 370هـ). (1401هـ). الحجة في القراءات السبع. تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم. الطبعة الرابعة. دار الشروق. بيروت.
8. ابن فارس. أبو الحسين أحمد (المتوفى: 395هـ). (1399هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: محمد هارون عبد السلام. دار الفكر.
9. ابن منظور. أبو الفضل محمد بن مكرم (المتوفى: 711هـ). (1414 هـ). لسان العرب. الطبعة الثالثة. دار صادر. بيروت.
10. الأزهري. أبو منصور محمد بن أحمد (المتوفى: 370هـ). (2001م). تهذيب اللغة. تحقيق: مرعب محمد عوض. دار إحياء التراث العربي. الطبعة الأولى.
11. الأصفهاني. أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن (المتوفى: 749هـ). (1406هـ) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب. تحقيق: محمد مظهر بقا. الطبعة الأولى. دار المدني. السعودية.
12. الأندلسي. أبو حيان محمد بن يوسف (المتوفى: 745هـ). (1420هـ). البحر المحيط في التفسير. تحقيق: صدقي محمد جميل. الطبعة الأولى. دار الفكر.
13. الباز. محمد عباس. (1425هـ) مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص. الطبعة الأولى. دار الكلمة. القاهرة.
14. البغدادي. أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد (المتوفى: 324هـ). (1400هـ). كتاب السبعة في القراءات. الطبعة الثانية. دار المعارف. مصر.
15. البناء الدمياطي. أحمد بن محمد (المتوفى: 1117هـ). (2006م). إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر. تحقيق: أنس مهرة. الطبعة الثالثة. دار الكتب العلمية. لبنان.

16. حميتو. د. عبد الهادي. (1424هـ). قراءة الإمام نافع عند المغاربة من رواية أبي سعيد ورش. د/ط. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. المملكة المغربية.
17. الدارمي. أبو حاتم محمد ابن حبان (المتوفى: 354هـ). (د/ت). صحيح ابن حبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. د/ط. مؤسسة الرسالة. بيروت.
18. الداني. أبو عمرو عثمان بن سعيد (المتوفى: 444هـ). (1428هـ). جامع البيان في القراءات السبع. الطبعة الأولى. جامعة الشارقة. الإمارات.
19. الدوسري. إبراهيم بن سعيد. (1429هـ). مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات. الطبعة الأولى. دار الحضارة للنشر. الرياض.
20. الراغب الأصفهاني. أبو القاسم الحسين بن محمد. (1412هـ). المفردات في غريب القرآن. تحقيق: صفوان عدنان الداودي. الطبعة الأولى. دار القلم. دمشق.
21. الزركشي. أبو عبد الله بدر الدين محمد (المتوفى: 794هـ). (1376هـ). البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. الطبعة الأولى. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
22. الزركلي. خير الدين بن محمود (المتوفى: 1396هـ). (2002م). الأعلام. الطبعة الخامسة. دار العلم للملايين.
23. الزمخشري. أبو القاسم محمود (المتوفى: 538هـ). (1407هـ). الكشف عن حقائق غوامض التنزيل. الطبعة الثالثة. دار الكتاب العربي. بيروت.
24. السخاوي. علم الدين أبو الحسن علي بن محمد (المتوفى: 643هـ). (1418هـ). جمال القراء وكمال الإقراء. تحقيق: د. مروان العطية - د. محسن خرابة. الطبعة الأولى. دار المأمون للتراث. دمشق.
25. السخاوي. علم الدين أبو الحسن علي بن محمد (المتوفى: 643هـ). (1425هـ). فتح الوصيد في شرح القصيد. الطبعة الأولى. دار الصحابة للتراث. طنطا.
26. السندي. د. أبو طاهر عبد الغفور (1415 هـ). صفحات في علوم القراءات. الطبعة الأولى. المكتبة الأمداية.
27. سيبويه. أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (المتوفى: 180هـ). (1408هـ). الكتاب. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. الطبعة الثالثة. مكتبة الخانجي.
28. الشَّاطِبيُّ. أبو محمَّد القاسم بن فيرِّه (المتوفى: 590هـ). (1426 هـ) متن الشَّاطِبيَّة. تحقيق: محمَّد تميم الرُّعَيْنِي. الطبعة الرَّابِعة. مكتبة دار الغوثاني للدراسات القرآنية.
29. الشلبي. د. عبد الفتاح إسماعيل. (د/ت). رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم. د/ط. مكتبة وهبة.

30. الطائي. أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك (المتوفى: 762هـ). شرح الكافية الشافية. تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي. الطبعة الأولى. جامعة أم القرى.
31. الطبراني. أبو القاسم سليمان بن أحمد (المتوفى: 360هـ). المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. الطبعة الثانية. مكتبة ابن تيمية. القاهرة.
32. الطبري. أبو جعفر محمد بن جرير (المتوفى: 310هـ). (1420هـ). جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق: أحمد محمد شاكر. الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة.
33. القاضي. عبد الفتاح بن عبد الغني (المتوفى: 1403هـ). (1412هـ). الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع. الطبعة الرابعة. مكتبة السوادي.
34. القاضي. عبد الفتاح بن عبد الغني (المتوفى: 1403هـ). (د/ت). البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة. د/ط. دار الكتاب العربي. بيروت.
35. القصيدة الحصرية في قراءة الإمام نافع. (1423هـ). تحقيق: د. توفيق بن أحمد العبقري. مكتبة أولاد الشيخ للتراث. الطبعة الأولى.
36. القيسي. مكي بن أبي طالب (المتوفى: 437هـ). (1402هـ). التنصرة في القراءات السبع. تحقيق: د. محمد غوث الندوي. الطبعة الثانية. الدار السلفية. الهند.
37. المقدسي. أبو القاسم عبد الرحمن المعروف بأبي شامة (المتوفى: 665هـ). (د/ت). إبراز المعاني من حرز الأمان. د/ط. دار الكتب العلمية.
38. منصور. محمد عبد القادر. (1422هـ). موسوعة علوم القرآن. الطبعة الأولى. دار القلم العربي. حلب.
39. المهدي. أبو العباس أحمد بن عمار. (1435هـ). التحصيل لفوائد كتاب التفصيل. تحقيق: محمد زياد شعبان، وفرح نصري شيخ البرزوية. الطبعة الأولى. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. قطر.
40. الموصلي. محمد بن أحمد المعروف بشعلة (المتوفى: 656هـ). (1422هـ). شرح شعلة على الشاطبية. الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية. بيروت.

## Analogy (Qiyas) in Frequent Readings

Mohamed Khaled Mohamed Saeed Olabi and

Badi'a Elsayed Ell'aham

Department of Qur'an and Hadith Sciences, Faculty of Sharia,  
University of Damascus, Syria

Email: kholabi72@gmail.com

### Abstract

The aim of the research is to clarify the meaning of analogy (Qiyas) in the readings and to remove the similarity which arouses the enemies of Muslims around it. Also, the article highlights the truth of Qiyas in reading, and connect it with appropriate texts and evidence. The descriptive, historical, and comparative methods were utilized to achieve the research goals. The study found that the frequent readings that were transmitted to us in frequency were only a result of transmission, narration, or tradition. The absolute analogy (Qiyas) in frequent readings is not allowed, because reading is a followed Sunnah that depends on transmission and verbal, as well as analogy (Qiyas) has no basis in the readings. The analogy (qiyas) which is based on an approved basis, or a vast consensus, or for necessity due to no exist text, is considered accepted Qiyas as well as it is included within narration by tradition and the transmission.

**Keywords:** The accepted origins, the Reason of the analogy (Qiyas), the novel, the absolute Qiyas, the transmission.

---